

تاج العروس من جواهر القاموس

قال البَدْرُ الدِّمَامِينِيُّ في شرِّحه : إِنَّ التَّحْرِيكَ غَيْرُ مَعْرُوفٍ وَإِنَّهُ وَقَعَ
لِلرَّاجِزِ عَلَى جِهَةِ الضَّرُورَةِ وَالِإِتِّبَاعِ لِلْفَتْحَةِ . قَالَ شَيْخُنَا : وَهَذَا مِنْهُ قُصُورٌ وَعَدَمُ
اطِّلَاعٍ وَاعْتِرَارٌ بِمَا فِي الْقَامُوسِ وَالصَّحَاحِ مِنَ الْاِقْتِصَارِ الَّذِي يُنَافِي دَعْوَى الْإِحَاطَةِ
وَالِاتِّسَاعِ ثُمَّ قَالَ : وَمَا قَالَهُ الدِّمَامِينِيُّ مَبْنِيٌّ عَلَى شَرْحِ الْفَلَاحِ بِالظُّفْرِ
وَشَرْحِهِ غَيْرُهُ بِأَنَّهُ اسْمٌ مَوْضِعٍ . انْتَهَى . وَ " الْأَفْلَاحُ : الْبَعِيدُ مَا بَيْنَ
الْيَدَيْنِ " وَفِي اللِّسَانِ : وَقِيلَ الْأَفْلَاحُ : الَّذِي أَعْوَجَّ جُوهُهُ فِي يَدَيْهِ فَإِنْ كَانَ فِي
رِجْلَيْهِ فَهُوَ أَفْلَاحٌ . " وَغَلَطَ الْجَوْهَرِيُّ فِي قَوْلِهِ : الْبَعِيدُ مَا بَيْنَ الثُّدَيْنِ . " .
وَفِي اللِّسَانِ : الْأَفْلَاحُ أَيْضًا مِنَ الرِّجَالِ : الْبَعِيدُ مَا بَيْنَ الثُّدَيْنِ . قَالَ
شَيْخُنَا : وَقَدْ تَعَقَّبْتَهُ بِأَنَّ الْمَعْنَى وَاحِدٌ وَهُوَ الْمَقْصُودُ مِنَ التَّعْبِيرِ وَقَالُوا : يَلْزَمُ
عَادَةً مِنَ تَبَاءُؤِهِ مَا بَيْنَ الثُّدَيْنِ تَبَاءُؤُهُ مَا بَيْنَ الْيَدَيْنِ وَالثُّدَيْنِ عَامٌّ
فِي الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ كَمَا تَقْدُّكَ فَلَاطَ . الْفَلَاحُ وَالْفَالِحُ : الْبَعِيدُ ذُو
السِّنَامَيْنِ وَهُوَ الَّذِي بَيْنَ الْبِخْتَيْنِ وَالْعَرَبِيُّ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ سِنَامَهُ نِصْفَانِ
وَالْجَمْعُ الْفَوَالِحُ . وَفِي الصَّحَاحِ : " الْفَالِحُ : الْجَمَلُ الصَّخْمُ ذُو
السِّنَامَيْنِ يُحْمَلُ مِنَ السِّنْدِ " الْبَلَادِ الْمَعْرُوفَةِ " لِلْفَحْلَةِ " بِالْكَسْرِ . وَقَدْ
وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ " : أَنْ " فَالِحًا تَرَدَّى فِي بَيْئَرٍ " . وَقِيلَ : سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ
سِنَامَيْهِ يَخْتَلِفُ مَيْلُهُمَا . وَالْفَلَاحُ وَالْفَالِحُ : الْقَمَرُ . وَالْفَالِحُ فِي حَدِيثِ
عَلِيِّ ^B : " إِنَّ الْمُسْلِمَ مَا لَمْ يَغْشَ دَنَاءَةً يَخْشَعُ لَهَا إِذَا ذُكِرَتْ " .
وَتُغْرِي بِهِ لِنَامِ النَّاسِ كَالْيَاسِرِ الْفَالِحِ " الْيَاسِرُ الْمَقَامِرُ الْفَالِحُ :
" الْفَائِزُ مِنَ السَّهَامِ " . سَهْمٌ فَالِحٌ : فَائِزٌ . وَقَدْ فَالِحَ أَصْحَابُهُ وَعَلَى
أَصْحَابِهِ إِذَا غَلَبَتْهُمُ . وَفِي حَدِيثِ آخَرَ : " أَيْسُنَا فَالِحَ أَصْحَابُهُ " . وَفِي حَدِيثِ
سَعْدٍ : " فَأَخَذْتُ سَهْمِي الْفَالِحَ " : أَيِ الْقَامِرِ الْغَالِبِ . قَالَ : وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
السَّهْمُ الَّذِي سَدَّقَ بِهِ فِي النَّضَالِ . الْفَالِحُ : مَرَضٌ مِنَ الْأَمْرَاضِ يَتَكَوَّنُ مِنْ
" اسْتِرْخَاءِ " أَحَدِ شِقَّيِ الْبَدَنِ طَوْلًا ؛ هَذَا نِصْفُ الزِّمَّخْشَرِيِّ فِي الْأَسَاسِ .
وَزَادَ فِي شَرْحِ نَظْمِ الْفَصِيحِ : فَيَبْطُلُ إِحْسَاسُهُ وَحَرَكَتُهُ وَرَبَّمَا كَانَ فِي عَضْوٍ
وَاحِدٍ . وَفِي اللِّسَانِ هُوَ رِيحٌ يَأْخُذُ الْإِنْسَانَ فَيَذْهَبُ بِشِقِّهِ . وَمِثْلُهُ قَوْلُ الْخَلِيلِ
فِي كِتَابِ الْعَيْنِ . وَقَدْ يَعْرِضُ ذَلِكَ " لِأَحَدِ شِقَّيِ الْبَدَنِ " وَيَحْدُثُ بَغْتَةً " .
لِأَنَّ صِبَابَ خِلَاطٍ بِلَاغَمِيٍّ " فَأَوْلُّ مَا يُورِثُ أَنَّهُ " تَنْسَدُ مِنْهُ مَسَالِكُ

الرُّوحِ " وهو حاصلُ كلامِ الأَطباءِ . وفي حديثِ أَبِي هُرَيْرَةَ - B ه : " الْفَالِجُ دَاءٌ
الْأَنْبِيَاءِ " . وقال التَّوَدُّدُ مَرِيٌّ في شرح الفصيح : الْفَالِجُ : دَاءٌ يُصِيبُ الْإِنْسَانَ عِنْدَ
امْتِلَاءِ بَطُونِ الدِّمَاقِ مِنْ بَعْضِ الرُّطُوبَاتِ فَيَبْطُلُ مِنْهُ الْحَسُّ وَحَرَكَاتُ الْأَعْضَاءِ
وَيَبْذُقُ الْعَلِيلُ كَالْمَيْتِ لَا يَعْقِلُ شَيْئاً . وَالْمَفْلُوجُ : صَاحِبُ الْفَالِجِ . وَقَدْ "
فُلِجَ كَعُنِّيَ " - اقتصِرَ عليه ثعلبٌ في الفصيح وتبعه المشاهيرُ من الأئمة زاد
شيخنا : وبقِيَ على المصنّف أَنه يقال : فُلِجَ بالكسر كَعَلِمَ : حكاها ابنُ
القطّاع والسَّيرَفُسطي وغيرُهُمَا - " فهو مَفْلُوجٌ " قال ابنُ دُرَيْدٍ : لَأَنَّهُ
ذَهَبَ نِصْفُهُ . وقال ابنُ سيده : فُلِجَ فَالِجاً أَجَدُّ ما جاءَ من المصادرِ على
مِثَالِ فاعِلٍ . بلا لامٍ : " ابنُ خِلاوَةَ " الْأَشْجَعِيُّ اسمُ رَجُلٍ كانَ من قِصَّةِ
أَنه " قِيلَ لَهُ يَوْمَ الرِّقَمِ " - محرّكةً من أَيَّامهم المشهورة - " لَمَّا قَتَلَ
أُزَيْدُ الْأَسْرِيَّ " هكذا في نسختنا وفي بعضها : لَمَّا قَتَلَ أُزَيْدُ الْأَسْدِيَّ ولا يصحُّ "
: أَتَذْصُرُ أُزَيْدُ سَاءً ؟ فقال : إني منه بَرِيٌّ . وَمِنْهُ قَوْلُ الْمُتَذَكِّرِ : من الأَمْرِ
: " فُلانٌ يَدَّ عَيْ عِلِّيَّ " فَوَدَّ يَنْ وَعِلَاوَةَ " و " أَنَا مِنْهُ فَالِجٌ بنُ خِلاوَةَ " :
أَيُّ أَنَا مِنْهُ بَرِيٌّ ؛ قاله الأصمعيُّ وعن أبي زيدٍ : يقال للرجل إذا وَقَعَ في
أَمْرٍ قد كان منه بمَعزِلٍ : كنتَ من هذا فَالِجَ بنِ خِلاوَةَ يا فتى . وفي
اللِّسَانِ : ومثله قول الأصمعيِّ : لا زاقَةَ لي في هذا ولا جَمَلَ رواه شَمِرُ لابنِ
هانيءٍ عنه . " وَالْفَلَّوْجَةُ كَسَفُّودَةَ : القَرِيَّةُ من